

غير المراد بين قطعا صح

بحسن التغليب

ولا يصح اربابهم قلنا هذه نكتة في استعمال ان في هذا المقام
 وليس من التغليب في حق ولا يحسن هذا الاشكال الا بان يقال
 غلب على الراتبين قطعا اعني الذين لا قطع با ربابهم من وجود
 منهم الارباب وعدم ويكون معنى الكلام او تغليب بالمقطع
 باضافة الشرط على المقطوع به كما اشرنا اليه في المثال المذكور
ثمة والتغليب تجري في شقون كثيرة منه تغليب الكور على الالبان
 بان تجري على المذكور والالبان مستغنية عن كور المعني بهم على
 طريقة ابراهيم على المذكور خاصة **كقوله تعالى وكان من الثمانتين**
 عدت الالبان من المذكور الثمانتين بحكم التغليب لان الثمانون
 ما يوصف به المذكور والالبان والقاسمات من القاسمات وحمل
 ان لا تكون من اليبس بل لا تبدأ القافية اي كانت ناشئة من
 القوم الثمانين لانها من اعتق هرون اخي عوي والاول هو القوم
 لان الوجه مدحها بانها صدقت بتلحيقها وبكتبة وكانت
 المطيعين له ومنه تغليب المعني على غاي المقطوع **قوله تعالى**
بل انتم قوم تجهلون بناء الخطاب والقاسم بيا القية لان التمهير
 عايد الي القوم ولغظة لفظ الغائب تكونه انما تظهر كمنه في
 المعني عبارة عن المخاطبين فتلحيق الخطاب الي غاي القية
ومنه ابراهيم وهو كالعرب لا يبرو عمره حتى استنما والقرين
 للشمس القوم الحسنين الحسن والحسين رضي الله عنهما وما اشبه
 ذلك ما غلبت احد المتصاحبين او المتشابهين على الاخر بان يابل
 الاخر تنقلا له في الاعم ثم ينشئ ذلك الاسم ويقصد اليه اجمعا

ويستحق

ويستحق ان يغلب لاخف الا ان يكون احد المتضمنين مذكرا فانه يغلب
 على المؤن كالعربي ولا يخفى عليك ان ابوين وقرين من هذا القبيل
 لان قيل قوله تعالى وكانت من الثمانين اذ ليس تغليبها على الاخر
 بان يجري عليها الوصف كانه بينها على طريقة ابراهيم على المذكور
 خاصة بل بان يجعل احدهما مستغنا للآخر فاسمته ثم يشق ذلك الاسم
 فان قلت لا يكفي في الثمانين الاتقان في اللفظ بل لا بد من الاتفاق
 في المعنى ولذا تاقولوا الذين بالمسجد يد فلا يطلق قران على
 المرين او اليه في ايجازهم حين قلت هو مختلف فيه قال الانبياء
 لقا العيشا في عين الشمر وعين الميزان ثم يمتدحون في التسمية ولجمع
 الاتفاق في اللفظ والمعنى ولو لم يكن مجازا وجمع بالتغليب
 الجاز لان اللفظ لم يستعمل بها فوضع له الايمان الثمانين موضع
 المذكور لوصف من لهذا الوصف فاطلالة على المذكور والالبان
 الما على غير ما وضع له وقس على هذا جميع الاشارة السابقة والاشارة
 ومنه تغليب الجنس كثيرا لا فاء على فزد من غير هذا المنع مشهور في ابيهم
 فان يطلق اسم ذلك الجنس على الجميع كقوله تعالى واذا قلنا للملائكة
 اسجدوا لادم سجدا واياي ليس عذ ابيهم الملائكة لكونه
 جنتا واحدا فاما بينهم ومنه تغليب الاكثر على الاقل من جنس بان
 ينسب الي الجميع وصف يخص بالاكثر كقوله تعالى حمة لخصمك
 يا شعيب والذين امنوا معك من قريبتنا ولتقوهن في مثلنا
 او على شصتكم التغليب في العود الي اهلهم مع انه لو كان في مثلهم
 فطحن يهود اهلها وانما كان في مثلهم من اهلهم ومنه تغليب النكح على